



لا يَصُومَنَّ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، إِلَّا أَنْ يَصُومَ يَوْمًا قَبْلَهُ أَوْ بَعْدَهُ

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «لا يَصُومَنَّ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، إِلَّا أَنْ يَصُومَ يَوْمًا قَبْلَهُ أَوْ بَعْدَهُ».

[صحيح] [متفق عليه]

نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن صوم يوم الجمعة، إلا أن يُقرن به صوم يومٍ قبله أو بعده، أو يكون ضمن صوم معتاد.

معاني الكلمات

يَوْمًا قَبْلَهُ أي: موائيا له، من غير فصل.

يَوْمًا بَعْدَهُ أي: موائيا له، من غير فصل.

الصيام الإمساك عن المفطرات من طلوع الفجر إلى غروب الشمس.

<https://sunnah.global/hadeeth/ar/show/4449>



النجاة الخيرية
ALNAJAT CHARITY

